

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كۆماری عێراق
كۆماری عێراق
REPUBLIC OF IRAQ
General Secretariat for the Council of Ministers



جمهورية العراق
الجمهورية العراقية
مجلس الوزراء

قرار لجنة تجميد أموال الإرهابيين

رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٨

بناءً على ما عرضته وزارة الداخلية بموجب كتابها المرقم بالعدد : ج.م/٨٠٤٦٤ والمؤرخ في ٢٠١٨/٨/١٣ ، استناداً الى أحكام قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ ونظام تجميد أموال الإرهابيين رقم (٥) لسنة ٢٠١٦ ، ووفقاً للصلاحيات المخولة إلى اللجنة .
قررت لجنة تجميد أموال الإرهابيين بجلستها الاعتيادية الثامنة المنعقدة بتاريخ ٢٠١٨/٩/٤ ، ما يأتي :

أولاً : تجميد الأموال المنقولة وغير المنقولة والموارد الاقتصادية للمتهم (تامر شاكر محمود عمر العاني) .

ثانياً : ينفذ هذا القرار بدءاً من تاريخ اصداره .

ثالثاً : إعمام هذا القرار على الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجانس المحافظات والمحافظات كافة والمؤسسات المالية وغير المالية والدوائر ذات العلاقة لغرض أخذ الإجراءات الملزمة بشأن المشار إليه آنفاً .

رابعاً : يُنشر هذا القرار فوراً في الجريدة الرسمية والموقع الإلكتروني لمكتب مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

د. منذر عبد القادر الشيكخي

رئيس لجنة تجميد أموال الإرهابيين

نائب محافظ البنك المركزي العراقي وكالة

٢٠١٨/٩/٧